ويفطر النفساء فطر الصيام حيض نفاس ردة الاسلام
ويصح صوم كل اليوم وينام جميع يومه فيصح الصيام
وان يفق مغمى عليه بعض يوم ولو لحيظة يصح منه صوم
وكل عين وصلت مسمى جوف بنفاذ وذكر صوم
والعمل للوطئ وباستيفاء والخراج المني باستمناء
كابطن والامعاء المثانة ودبر وباطن من اذن
ويسن مع عدم الغرر وفطر بسرعة وعكسه السحور
والفطر بالماء فقد التمر وغسل من جنب قبل الفجر
ويكره العلك وذوق وعجنة ومضغ ماء عنه فطر وصيام
اما استياك صائم بعد الزوال فاختير لم يكره ويحرم الوصال
وستر الصيام يوم عرفة الا لمن في الحج حتى اضعف

وست شوال وبالولاء اولى وتاسوعاء وعاشوراء
وصوم الاثنين كذا الخميس مع ايام بيض والخروج
في النفل ان يقطعه بالافضاء ولم يجز قطع لما قد فرضا
ولا يصح صوم يوم العيد ويوم تشريق ولا رد به
لا ان يوافق عادة او نذرا او وصل الصوم بصوم قبلا
يكفر المفسد صوم يوم في رمضان ان بطاعة اثم
كهل امن ظاهر الا على المرء وكررت ان المفسد كفره
وواجب بالموت دون صوم بعده متكن كل يوم
مد طعام غالب القوت وجوز الفطر لخوف موت
ومرض وسفر ان يطل وخوف مرضع وذا حمل
مثر على انفسهم ضرا بدا ويوجب القضا دون الافتدا

Copyright © King Saud University